

كتاب الصناعات  
في صناعات الذهب والفضة

وتصحيح المحرور وجرم به في الوجوه والنور ومنقب الاوى وبها امر رزق فقالوا بيقض من الكبر  
 المتصا وقد به امر رزق بنسخه قال في ادراك الغايه بيقضه ولو منفصلا في وجه انتهى والوجه  
 الثاني بيقض جرم به الشرايى **تيسر** كل المصنف الخلاف روايتين وكذا حكاه صاحب الخفيض  
 والرياض والمباين والفايز وغيرهم وحكاه وجهه صاحب المدايه والذهب وسوك الذهب  
 والمستوعب والخاصه والغنى والكافي واللمعه والماوراء والحدود الشرح ومختصر ابن تيميم وشرح  
 ابن عبيدان ومجمع العيون والزرشم وغيرهم **المسئله الثانيه** حكمه مسكليه حكم مسه وهو باين الصغ  
 قدمه المصنف هنا وجرم به في الرعايه الكبرى وقد علمت الذهب في التي تملكه في هذه وكذا لا رجحان  
 للما لا يفتقر بحله **قلت** وهو الصواب قال ابن عبيدان لو حبب الذكر فسر بحل الجلب انفق وضو  
 وان لم يتوضه من شانه من الكبر لانه تمام مقام الذكر كمن صاحب المدايه انتهى فقدم ابن عبيدان  
 هذا **مسئله** قوله ولو نسب اليه والصغ والعجز والحجم وجان انتهى بمعنى اذا قلنا يفتقر من الله  
 ذكر المصنف سائل **المسئله الاول** من السئه هل يفتقر كالمجيه ام لا اطلق الخلاف والطلعه في الذهب  
 والغنى والشرح ومختصر ابن تيميم وشرح ابن عبيدان والمباين والفايز وغيرهم احداها هي الحليه والصغ  
 وهو ظاهر كلام كثير من الاصحاب منهم الخرفي الكافي والمحرر والوجيز وغيرهم وجرم به في المستوعب الخفيض  
 والافادات وشرح ابن رزق وغيرهم واخاره القاضي ابن عدوس المتقدم وابن السبا وغيرهم وقد  
 في الرعايه الصغرى **قلت** وهو الصواب **المسئله الثالثه** الصغى هل هي كالكبرى ام لا يفتقر بها  
 اطلاق الخلاف احداها هو كالكبرى وهو الصغى وهو ظاهر كلام كثير من الاصحاب وجرم به في المستوعب والغنى  
 والكافي والتحجير والافادات وشرح ابن رزق ومختصر ابن تيميم والمباين والفايز وغيرهم وقد به في الرعايه  
 الكبرى وشرح ابن عبيدان وضعه والوجه الثاني لا يفتقر وهو ظاهر كلام جماعة منهم صاحب الوجيز  
 وديمه في الرعايه الصغرى **تبين** صرح الحداه لا يفتقر من الطله وانما يفتقر من التيسير  
**قلت** الذي يظهر منه ادنى اطلاق والواقع كذلك وانما اعلم **المسئله السالسه** من العيون هل يفتقر  
 كغيرها ام لا اطلق فيها الخلاف احداها هو العيون بيقض الوضوء مسه وهو الصغى وهو ظاهر كلام كثير  
 الاصحاب وجرم به في المستوعب والغنى والكافي والتحجير والشرح وشرح ابن رزق ومختصر ابن تيميم  
 والافادات والزرشم في صحه الناظر وديمه في الرعايه الكبرى ابن عبيدان والوجه الثاني لا يفتقر  
**قلت** وهو ضعيف واطلاق المصنف الخلاف فيها فيه نظرا الى الحكم بوطصول الشهور وهو الذي  
**المسئله الرابعه** هل من الحرم الا اجنبيه ام لا يفتقر مسه اطلاق الخلاف احداها هو الاجنبيه  
 وهو الصغى وهو ظاهر كلام الاصحاب وجرم به في المستوعب والغنى والكافي والتحجير ومختصر  
 ابن تيميم وشرح ابن رزق ومجمع العيون والمباين والفايز والزرشم في صحه الناظم وديمه في الرعايه

الكبرى

الكبرى وغير الوجه  
لا يفتقر لانه يفتقر  
عنه وانما يفتقر  
وجه وديمه هو

الكبرى وشرح ابن عبيدان والوجه الثاني لا يفتقر وديمه في الرعايه الصغرى وهو ضعيف **تبين** حكم  
 الخلاف في العيون والحجم روايتين ابن عبيدان وديمه **مسئله** قوله في النقص كالمحرر والوجيز وروى في سائر الخراف  
 والرق واللبز وانما انتهى فيه مسكليه **المسئله الاول** المدايه هو ما يفتقر في الحرم والى يفتقر  
 اطلاق الخلاف فيه وطلعه في الارشاد والمردم والمدايه والذهب وسوك الذهب والمستوعب والخاصه  
 والماوراء في الغنى المتع والماوراء والتحجير والبلعه والمرد والشرح وشرح ابن رزق وابن عبيدان ومختصر  
 ابن تيميم والرعايه الكبرى والفايز وغيرهم احداها لا يفتقر وهو الصغى وعليه الاصح في النسخ  
 تقول المدايه اختارها كثير من اصحابنا قال الزرشمي اختارها الاكابر وهو في يوم كرام الخرفي والعدوس والنور وشرح  
 الاوى وتذكر ابن عدوس وغيرهم وصححه ابن عدوس في قوله صاحب النسخ في الاصل هذا  
 المنصور قال في مجمع العيون هذا اقوى الروايتين وجرم به في الوجيز وغيره والروايه الثانيه هو كلام  
 ديمه في الرعايه الصغرى والفايز **تبين** حكم الاصحاب الخلاف ودين وحكاها في الارشاد وجزم  
**المسئله الثانيه** في الكبد والطحال هل هي في الغنى كالمجرى ام لا يفتقر اطلاق الخلاف فيها هو اطلاقه في الحرم  
 والمدايه والذهب وسوك الذهب والمستوعب والخاصه والكافي والغنى والتمتع والمدايه  
 والتحجير والبلعه والمرد والشرح وشرح ابن رزق وابن عبيدان ومختصر ابن تيميم والرعايه الصغرى والطلعه  
 والمباين وغيرهم احداها لا يفتقر وهو الصغى وعليه الاصح قال الزرشمي وهو اختيار الاكابر  
 وهو ظاهر كلام الخرفي والعدوس والافادات وشرح ابن عدوس المتقدم وابن السبا وغيرهم وقد  
 لا يفتقر في الحرم والوجيز وديمه في الرعايه الصغرى وشرح ابن عبيدان ومختصر ابن تيميم  
 لا يفتقر وان قلنا يفتقر الحرم والوجيز وجرم به في الوجيز وغيره والروايه الثانيه يفتقر واعلم ذلك في  
 ما تقدمه من الكبد والطحال طرقت هل يفتقر باللبز ام لا يفتقر الاصح جعلوا الكبد والكبد والطحال  
 واحدا وابن عبيدان في كل الخلاف في الحانها باللبز ودينه نظر ولم يرد ذلك لغريم **تبين** **المسئله الاول** حكم المصنف  
 الخلاف روايتين ولذا القاضى في الحرم وصلب المذهب وسوك الذهب والفايز وغيرهم وديمه  
 في المستوعب وحكم الاصح الخلاف وجزم في قدمه في الرعايه الكبرى **المسئله الثانيه** قول المصنف في  
 الاضواء والمرد والفايز فيض الخلاف في ضيقه الاضواء والمرد وكره من الاصحاب بيقض في حكاها الخلاف على  
 العيون والكبد والطحال والصغى ما قاله المصنف قال في الغنى والشرح وحكم سائر اجزاء غير الحرم  
 لا السنام والكثير والدمع والدمع والمدايه والحدود حكم الحما والكبد وكذا في الرعايه الكبرى  
 وفي سنامه وديمه وكرهه ويصلبه ويقل وحله وعلمه وجان ويقل وايضا وقال في المستوعب  
 وجرمها وجرمها في كل الخلاف في ذلك كله ابن تيميم وصاحب الرعايه الصغرى والمباين والفايز وغيرهم  
**مسئله** قوله في استحباب الوضوء للفقير والاسنة النا وجرمها انتهى واطلقه ابن عبيدان فيها